

## منشور عام

### الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي

رقم ( ١ ) الصادر بتاريخ ٨ / ٣ / ٢٠٢٣

بشأن قواعد حساب القيمة الرأسمالية

تطبيقاً لأحكام المادة ١٤١ من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات

الصادر بالقانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩

**تنص المادة (١٢٠) من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨**

**لسنة ٢٠١٩ على أنه:**

يلتزم صاحب العمل في القطاع الخاص بأن يقدم للهيئة بيانات العاملين وأجورهم واشتراكاتهم وذلك وفق النماذج التي تعدها الهيئة وبالشروط والأوضاع المنصوص عليها في المادة (١٢٧) من هذا القانون.

وتحسب الاشتراكات على أساس البيانات الواردة في هذه النماذج.

فإذا لم يقدم صاحب العمل البيانات المشار إليها، يكون حساب الاشتراكات على أساس آخر بيان قدم منه للهيئة أو طبقاً لما تسفر عنه تحرياتهما، وفي تلك الحالة تلتزم الهيئة بأن تخطر صاحب العمل بقيمة الاشتراكات والمبالغ الأخرى المستحقة عليه، ويكون لصاحب العمل الاعتراض على هذه المطالبة لدى المكتب المختص خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تسلمه الإخطار مع أداء رسم اعتراض قيمته مائة جنيه يرحل إلى الحساب المنصوص عليه في المادة (١٥٠) من هذا القانون ولا يعتبر الاعتراض مقبولاً إلا بعد أداء الرسم المشار إليه.

.....

**تنص المادة (١٢١) من ذات القانون على أنه:**

يلتزم صاحب العمل بالنسبة للمؤمن عليهم المشار إليهم في البند أولاً من المادة (٢) من هذا القانون كما يلتزم المؤمن عليه وفقاً لأحكام البنود ثانياً وثالثاً ورابعاً من ذات المادة، بحسب الأحوال، بأداء المبالغ التالية بيانها في المواعيد المحددة قرين كل منها:

- ١- الاشتراكات المستحقة عن الشهر، وذلك في أول الشهر التالي لشهر الاستحقاق.
- ٢- الأقساط المستحقة على المؤمن عليه، وذلك في أول الشهر التالي لشهر الاستحقاق.
- ٣- الأقساط المستحقة عن المبالغ المتأخرة، وذلك في أول الشهر المستحق عنه القسط.
- ٤- المبالغ التي يقوم بخصمها شهرياً من أجر المؤمن عليه في الحدود الجائز الحجز عليها أو النزول عنها والتي صرفت للمؤمن عليه بدون وجه حق من الهيئة وذلك اعتباراً من أول الشهر التالي لتاريخ إخطار صاحب العمل.



وفي حالة التأخير في أداء أي من المبالغ المشار إليها يستحق على الملتزم بالأداء، بما في ذلك الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة، مبلغ إضافي شهري عن مدة التأخير من تاريخ وجوب الأداء حتى نهاية شهر السداد، ويحسب المبلغ الإضافي بنسبة تساوي متوسط إصدارات الخزانة من الأذون والسندات في الشهر السابق للشهر الذي يتعين فيه سداد المبالغ مضافاً إليه (٢٪).  
ويتم الإغفاء من المبلغ الإضافي إذا تم السداد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ وجوب الأداء.  
وفي جميع الأحوال، يتحمل الملتزم بالأداء بنفقات إرسال الاشتراكات والمبالغ المستحقة إلى الهيئة، ويجوز للهيئة أن تقوم بالتحصيل مقابل واحد في الألف من قيمة المبالغ المحصلة بحد أدنى مقداره عشرة جنيهات و بحد أقصى مقداره مائة جنيه ويرحل هذا المبلغ إلى الحساب المنصوص عليه في المادة (١٥٠) من هذا القانون.

#### تنص المادة (١٤١) من ذات القانون على أنه:

تلتزم الهيئة بالوفاء بالتزاماتها المقررة كاملة بالنسبة للمؤمن عليهم والمستحقين حتى ولو لم يتم صاحب العمل بالاشتراك عنهم في الهيئة وتقدر الحقوق وفقاً للأحكام المنصوص عليها في هذا القانون. وإذا لم تثبت الهيئة من صحة البيانات الخاصة بمدة الاشتراك في التأمين أو الأجر ربط المعاش أو التعويض على أساس المدة والأجر غير المتنازع عليهما.  
ويؤدى المعاش أو التعويض على أساس الحد الأدنى المقرر قانوناً للأجر في حالة عدم إمكان التثبت من قيمة الأجر.

واستثناء من قواعد وأحكام الاشتراكات يلتزم صاحب العمل بأن يؤدي إلى صندوق التأمين الاجتماعي القيمة الرأسمالية للمعاش وقيمة المستحقات التأمينية الأخرى المترتبة على ثبوت علاقة العمل.  
وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وأحكام حساب القيمة الرأسمالية.

**نصت المادة (١٩) من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٤٣٧) لسنة ٢٠٢١ بإصدار اللائحة**

**التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ على أنه:**

يلتزم صاحب العمل بالقطاع الخاص بأن يقدم للهيئة بيانات العاملين وأجورهم واشتراكاتهم وذلك وفق النماذج التي تعدها الهيئة مرفقاً بها المستند الرسمي الدال على تاريخ ميلاد العامل أو صورة ضوئية منه وصورة من عقد العمل إن وجد بعد مطابقتها على الأصل والتأشير بذلك من الموظف المختص وذلك خلال أسبوعين من تاريخ تحقق إحدى الحالات الآتية:

١. التحاق أي عامل بالعمل لديه.
٢. التحاق عمال متدرجين أو تلاميذ صناعيين أو طلاب مشغولين في مشروعات التشغيل الصيفي أو المكلفين بالخدمة العامة.
٣. التحاق أحد العاملين ممن تقل أعمارهم عن ١٨ سنة بالعمل لديه.



## تنص المادة (٣٠٤) من ذات القرار على أنه:

تلتزم الهيئة بالوفاء بالتزاماتها المقررة كاملة بالنسبة للمؤمن عليهم والمستحقين حتى ولو لم يقم صاحب العمل بالاشتراك عنهم في الهيئة وتقدر الحقوق وفقاً للأحكام المنصوص عليها في القانون. وإذا لم تثبت الهيئة من صحة البيانات الخاصة بمدة الاشتراك في التأمين أو الأجر ربط المعاش أو التعويض على أساس المدة والأجر غير المتنازع عليهما. ويؤدى المعاش أو التعويض على أساس الحد الأدنى المقرر قانوناً للأجر في حالة عدم إمكان التثبت من قيمة الأجر.

واستثناءً من قواعد وأحكام الاشتراكات يلتزم صاحب العمل الذي لم يشترك عن العامل حتى تاريخ تحقق الواقعة الموجبة للاستحقاق بأن يؤدي للهيئة القيمة الرأسمالية للمعاش وقيمة المستحقات التأمينية الأخرى المترتبة على ثبوت علاقة العمل ويتم حساب القيمة الرأسمالية للمعاش وفقاً للجدول رقم (٣) المرافق.

## وفي ضوء الأحكام السابقة يراعى القواعد الآتية:

أولاً: شروط تطبيق المادة (١٤١) من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات:

١. عدم اشتراك صاحب العمل بالقطاع الحكومي والقطاع العام وقطاع الأعمال العام عن المؤمن عليه من العاملين لديه حتى تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة أو تأمين إصابات العمل.
٢. عدم اشتراك صاحب العمل بالقطاع الخاص عن المؤمن عليه من العاملين لديه خلال أسبوعين من تاريخ التحاقه بالعمل لديه، مع تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة أو تأمين إصابات العمل بعد المدة المشار إليها.
٣. ثبوت علاقة العمل بعد انتهاء المهلة المشار إليها بإحدى الطرق الآتية:
  - أ. حكم قضائي نهائي.
  - ب. تحريات الهيئة التي تجريها في هذا الشأن سواء بمعرفتها أو بمعرفة جهة أخرى.
  - ج. كافة طرق الإثبات التي تقبلها الهيئة بمعرفة الإدارة المركزية للإدارات القانونية في ضوء المستندات المقدمة من أصحاب الشأن.

## ثانياً: حساب المدة وأجر التسوية:

١. تحسب الحقوق التأمينية على أساس الأجر بمراعاة أجر المثل إن أمكن تحديده والمدد المتثبت منهم وفقاً لطرق الإثبات المبينة بالبند (٣) من أولاً.
٢. في حال التثبت من علاقة العمل دون التثبت من الأجر يتم حساب الحقوق التأمينية وفقاً لما يلي:
  - أ. إذا كانت المدة التي اتخذ إجراءات اثباتها قبل ٢٠٢٠/١/١ حسبت الحقوق التأمينية عن المدة السابقة على أساس الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني في ٢٠١٩/١٢/٣١.
  - ب. إذا كانت المدة التي اتخذ إجراءات اثباتها من ٢٠٢٠/١/١ حسبت الحقوق التأمينية على أساس تدرج الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني من بداية المدة المثبتة وحتى نهايتها.



### ثالثاً: التزامات صاحب العمل:

١. يلتزم صاحب العمل بأداء القيمة الرأسمالية للمعاش، وكذا المستحقات التأمينية الأخرى المترتبة على ثبوت علاقة العمل.
٢. في حالة تعدد أصحاب الأعمال الذين لم يشتركوا عن المؤمن عليه، يلتزم كلاً منهم بالقيمة الرأسمالية للمعاش، وكذا المستحقات التأمينية الأخرى المترتبة على ثبوت علاقة العمل بنسبة مدة كلاً منهم.
٣. في حالة التهرب الجزئي -أداء الاشتراكات على أساس أجور ومدد اشترك أقل من الفعلية أو احداهما - يلتزم صاحب العمل بأداء فروق الاشتراكات المستحقة عن الأجر أو المدد التي تم التثبيت منها والمبالغ الإضافية المترتبة عليها.
٤. في حالة إصابة العمل تتحدد التزامات صاحب العمل الذي وقعت الإصابة لديه بأداء القيمة الرأسمالية للمعاش الإصابي أو بقيمة التعويض الإصابي، وكذا الزيادة في قيمة التعويض الإضافي إذا أدت الإصابة إلى انتهاء اشتراك المؤمن عليه، وذلك مع عدم الاخلال بالتزامات الواردة بالبند رقم (١) من ثالثاً.

رابعاً: كيفية تحديد القيمة الرأسمالية للمعاش التي يلتزم صاحب العمل بأدائها للهيئة، وكذا المستحقات التأمينية الأخرى المترتبة على ثبوت علاقة العمل:

١. تقدر القيمة الرأسمالية للمعاش التي يلتزم صاحب العمل بأدائها للهيئة وفقاً لما يلي:
  - أ. في حالة أن المدة كلها تم التثبيت منها تقدر القيمة الرأسمالية على أساس كامل بنود المعاش المستحق.
  - ب. في حالة أن المدة التي تم اتخاذ اثباتها جزء من إجمالي مدد الاشتراك المؤمن تقدر القيمة الرأسمالية بمقدار الفرق بين كامل قيمة المعاش بالمدة التي تم التثبيت منها وكامل قيمة المعاش بافتراض عدم وجود تلك المدة.
٢. وفي جميع الأحوال تحسب القيمة الرأسمالية وفقاً للجدول رقم (٣) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون تحدد قيمة الحقوق التأمينية الأخرى المنصرفة دفعة واحدة المترتبة على ثبوت علاقة العمل والتي يلتزم صاحب العمل بأدائها للهيئة على أساس قيمتها الفعلية المحسوبة وفقاً لأحكام القانون.

**على الأجهزة المعنية بالهيئة تنفيذ أحكام هذا المنشور بكل دقة، على أن يطبق على حالات الاستحقاق اعتباراً من ٢٩/٩/٢٠٢١ مع الاسترشاد بالأمثلة التطبيقية المرفقة.**

تحريراً في: ٢٠٢٣/٣/

سواء / جمال عوض محمود

رئيس الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي

## الأمثلة التطبيقية

### مثال رقم ( ١ ) ( وفاة المدة كلها مثبتة )

مؤمن عليه (الجهاز الإداري للدولة – القطاع العام) وقعت وفاته في ٢٠٢٢/٨/٧ وكانت بياناته وفقاً لما يلي:

- تاريخ الميلاد: ١٩٨٦/٢/٥.
- تاريخ الاشتراك الذي تم إثباته: ٢٠٢١/٧/١
- بيانات أجر الاشتراك الذي تم إثباته كما يلي:

التاريخ	الأجر
٢٠٢١/٧/١	٤٩٧٠,٠٧
٢٠٢٢/١/١	٥٨٨٠,٤٨

- بالرجوع إلى جدول نسب التضخم تبين أن متوسط نسب التضخم عن المدة من (٢٠٢١/٧/١) حتى (٢٠٢٢/٧/٣١) = ١٠,٠٠٪

معاش مدة قانون ١٤٨:

- حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة فعلية	٢٠٢١/٧/١	٢٠٢٢/٨/٣١	-	٢	١
الإجمالي بالشهور			١٤ شهر		

- تحديد أجر التسوية

متوسط أجور مدة قانون ١٤٨				
أجر	من	حتى	الشهور	الأجر × المدة
٤٩٧٠,٠٧	٢٠٢١/٧/١	٢٠٢١/١٢/٣١	٦	٢٩٨٢٠,٤٢
٥٨٨٠,٤٨	٢٠٢٢/١/١	٢٠٢٢/٨/٣١	٨	٤٧٠٤٣,٨٤
الإجمالي			١٤	٧٦٨٦٤,٢٦

المتوسط = ٧٦٨٦٤,٢٦ ÷ ١٤ = ٥٤٩٠,٣٠ جنيهاً.

تحسين متوسط أجر الاشتراك بمتوسط نسب التضخم من (٢٠٢١/٧/١) وحتى (٢٠٢٢/٧/٣١) عن السنوات الكاملة

في المدة الفعلية من (٢٠٢١/٧/١) حتى (٢٠٢٢/٨/٣١) = ٥٤٩٠,٣٠ × ١ × ١٠٪ = ٥٤٩,٠٣ جنيهاً

ليصبح المتوسط بعد التحسين = ٥٤٩,٠٣ + ٥٤٩٠,٣٠ = ٦٠٣٩,٣٣ جنيهاً

• حساب المعاش

$$= \frac{1}{\text{معامل السن من جدول (٥)}} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{12} \times \text{أجر التسوية}$$

$$= \frac{1}{45} \times \frac{14}{12} \times 6039,33 = 156,57 \text{ جنيهاً}$$

إجمالي المعاش

بيان	قيمة
معاش قانون ٢٠١٩/١٤٨	١٥٦,٥٧
زيادة المعاش بواقع الفرق بين (٤٥٠ - (١٥٦,٥٧ × ٣٣٪)	٣٩٨,٣٣
إجمالي	٥٥٤,٩٠
رفع المعاش إلى الحد الأدنى النسبي ٦٥٪ من أجر التسوية الأكبر $3925,56 = 6039,33 \times 65\%$	
فرق رفع الحد الأدنى $554,90 - 3925,56$	٣٣٧٠,٦٦
الإجمالي	٣٩٢٥,٥٦
رفع المعاش للحد الأدنى الرقمي (٦٥٪ من الحد الأدنى لأجر الاشتراك وبما لا يقل عن ٩٠٠ جنيهه)	لا يستفيد
منحة مايو	١٠,٠٠
الإجمالي	٣٩٣٥,٥٦
ويستحق المعاش اعتباراً من ٢٠٢٢/٨/١	

حساب المكافأة

تقدر المكافأة بقيمة الاشتراكات المستحقة والمبالغ الإضافية المستحقة عن تلك الاشتراكات ولا يتم صرفها إلا بعد سداد كامل المديونية المستحقة على صاحب العمل

## حساب التعويض الإضافي

١- تحديد نسبة التعويض الإضافي:

• تحديد سن المؤمن عليه في تاريخ الاستحقاق

من	حتى	يوم	شهر	سنة
١٩٨٦/٢/٥	٢٠٢٢/٨/٧	٣	٦	٣٦
السن بعد جبر كسر السنة		٣٧		
نسبة التعويض الإضافي من جدول (٦) بالقانون		٪١٨٧		

٢- حساب التعويض الإضافي:

التعويض الإضافي = أجر التسوية × ١٢ × من الجدول رقم (٦) المرفق بالقانون

التعويض الإضافي = ٦٠٣٩,٣٣ × ١٢ × ٪١٨٧ = ١٣٥٥٢٢,٥٦ جنيهاً

وحيث أن صاحب العمل لم يقم بالاشتراك عن المؤمن عليه حتى تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء لذا يتم حساب قيمة رأسمالية عن الحقوق التأمينية المستحقة وفقاً لما يلي:

١. القيمة الرأسمالية للمعاش:

اجمالي مدة الاشتراك تم اثباتها فيتم حساب القيمة الرأسمالية باجمالي قيمة المعاش كما يلي:

• تحديد سن المؤمن عليه في تاريخ الاستحقاق

من	حتى	يوم	شهر	سنة
١٩٨٦/٢/٥	٢٠٢٢/٨/٧	٢	٦	٣٦
السن بعد اهمال كسر السنة		٣٦		
معامل القيمة الرأسمالية من جدول (٣) من اللائحة التنفيذية (الوفاء)		٤٧٩,٤٠		

اجمالي قيمة المعاش × معامل السن بجدول (٣) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون = ٤٧٩,٤٠ × ٣٩٣٥,٥٦ = ١٨٨٦٧٠٧,٤٦ جنيهاً.

٢. قيمة باقي الحقوق التأمينية:

تحدد قيمة الحقوق التأمينية الأخرى المنصرفة دفعة واحدة المترتبة على ثبوت علاقة العمل والتي يلتزم صاحب العمل بأدائها للهيئة على أساس قيمتها الفعلية المحسوبة وفقاً لأحكام القانون.

٣. اجمالي المطالبة المستحقة على صاحب العمل:

القيمة الرأسمالية	الحق التأميني
١٨٨٦٧٠٧,٤٦ جنيهاً	المعاش
تقدر المكافأة بقيمة الاشتراكات المستحقة والمبالغ الإضافية المستحقة عنها ولا يتم صرفها إلا بعد سداد كامل المديونية المستحقة على صاحب العمل	المكافأة الحالية
١٣٥٥٢٢,٥٦ جنيهاً	التعويض الاضافي



## مثال رقم (٢) وفاة اصابية:

بافتراض في المثال رقم (١) أن الوفاة اصابية يتم تقدير إجمالي معاش كالآتي:

١. معاش (تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة):

كما بالمثال رقم (١)

٢. معاش (تأمين إصابات العمل)

$$= \text{أجر التسوية} \times 80\%$$

$$6039,33 \times 80\% = 4831,46 \text{ جنيهاً}$$

(يتم الجمع بين معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة ومعاش تأمين إصابات العمل بدون حدود)

### إجمالي المعاش

بيان	قيمة
معاش قانون ٢٠١٩/١٤٨	١٥٦,٥٧
زيادة المعاش بواقع الفرق بين ٤٥٠ - (٣٣٪ × ١٥٦,٥٧)	٣٩٨,٣٣
إجمالي	٥٥٤,٩٠
رفع المعاش إلى الحد الأدنى النسبي ٦٥٪ من أجر التسوية الأكبر $3925,56 = 65\% \times 6039,33$	
فرق رفع الحد الأدنى ٥٥٤,٩٠ - ٣٩٢٥,٥٦	٣٣٧٠,٦٦
الإجمالي	٣٩٢٥,٥٦
رفع المعاش للحد الأدنى الرقمي (٦٥٪ من الحد الأدنى لأجر الاشتراك وبما لا يقل عن ٩٠٠ جنية)	لا يستفيد
معاش تأمين إصابات العمل	٤٨٣١,٤٦
منحة مايو	١٠,٠٠
الإجمالي	٨٧٦٧,٠٢
ويستحق المعاش اعتباراً من ٢٠٢٢/٨/١	

### حساب المكافأة

تقدر المكافأة بقيمة الاشتراكات المستحقة والمبالغ الإضافية المستحقة عنها ولا يتم صرفها إلا بعد سداد

كامل المديونية المستحقة على صاحب العمل

## حساب التعويض الإضافي

١- تحديد نسبة التعويض الإضافي:

• تحديد سن المؤمن عليه في تاريخ الاستحقاق

سنة	شهر	يوم	حتى	من
٣٦	٦	٢	٢٠٢٢/٨/٧	١٩٨٦/٢/٥
٣٧			السن بعد جبر كسر السنة	
٪١٨٧			نسبة التعويض الإضافي من جدول (٦) بالقانون	

٢- حساب التعويض الإضافي:

$$\text{التعويض الإضافي} = \text{أجر التسوية} \times ١٢ \times \text{معامل السن في تاريخ الاستحقاق من الجدول رقم (٦) المرفق بالقانون}$$

$$\text{التعويض الإضافي} = ٦٠٣٩,٣٣ \times ١٢ \times ٪١٨٧ = ١٣٥٥٢٢,٥٦ \text{ جنيهاً}$$

يتم زيادة قيمة التعويض الإضافي بنسبة (٥٠٪) حيث أن سبب الإستحقاق هي الوفاة الإصابية كالتالي:

$$\text{زيادة قيمة التعويض بنسبة (٥٠٪)} = ١٣٥٥٢٢,٥٦ \times ٥٠٪ = ٦٧٧٦١,٢٨ \text{ جنيهاً}$$

$$\text{إجمالي قيمة التعويض الإضافي المستحق} = ٦٧٧٦١,٢٨ + ١٣٥٥٢٢,٥٦ = ٢٠٣٢٨٣,٨٤ \text{ جنيهاً}$$

وحيث أن صاحب العمل لم يقم بالاشتراك عن المؤمن عليه حتى تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة لذا يتم حساب قيمة رأسمالية عن الحقوق التأمينية المستحقة وفقاً لما يلي:

١. القيمة الرأسمالية للمعاش:

اجمالي مدة الاشتراك تم اثباتها فيتم حساب القيمة الرأسمالية باجمالي قيمة المعاش كما يلي:

• تحديد سن المؤمن عليه في تاريخ الاستحقاق

سنة	شهر	يوم	حتى	من
٣٦	٦	٢	٢٠٢٢/٨/٧	١٩٨٦/٢/٥
٣٦			السن بعد اهمال كسر السنة	
٤٧٩,٤٠			معامل القيمة الرأسمالية من جدول (٣) من اللائحة التنفيذية (الوفاة)	

• حساب القيمة الرأسمالية

اجمالي قيمة المعاش X معامل السن بجدول (٣) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون = ٤٧٩,٤٠ x ٨٧٦٧,٠٢ = ٤٢٠٢٩٠٩,٣٩ جنيهاً.

٢. قيمة باقي الحقوق التأمينية:

تحدد قيمة الحقوق التأمينية الأخرى المنصرفة دفعة واحدة المترتبة على ثبوت علاقة العمل والتي يلتزم صاحب العمل بأدائها للهيئة على أساس قيمتها الفعلية المحسوبة وفقاً لأحكام القانون.

٣. اجمالي المطالبة المستحقة على صاحب العمل:

القيمة الرأسمالية	الحق التأميني
٤٢٠٢٩٠٩,٣٩ جنيهاً	المعاش
تقدر المكافأة بقيمة الاشتراكات المستحقة والمبالغ الإضافية المستحقة عنها ولا يتم صرفها إلا بعد سداد كامل المديونية المستحقة على صاحب العمل	المكافأة الحالية
٢٠٣٢٨٣,٨٤ جنيهاً	التعويض الاضافي

### مثال رقم (٣) عجز كلي المدة تم التثبيت منها دون الأجر:

مؤمن عليه بالقطاع الخاص ثبت عجزه الجزئي ٢٠٢٢/٨/٧ وكانت بياناته وفقاً لما يلي:

- تاريخ الميلاد: ١٩٨٦/٢/٥.
- تاريخ الاشتراك الذي تم اثباته: ٢٠١٧/٧/١
- تم التثبيت من علاقة العمل دون التثبيت من الأجر وبالتالي يكون الاجر الذي يتم حساب أجر التسوية عليه كالاتي:

١. المدة السابقة قبل ٢٠٢٠/١/١ على أساس الحد الأدنى لأجر الاشتراك في ٢٠١٩/١٢/٣١ فتكون قيمة الأجر ٧٨١,٢٥.

٢. المدة الحالية اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١ على أساس تدرج الحد الأدنى لأجر الاشتراك من بداية المدة المثبتة وحتى نهايتها فيكون الأجر كالاتي:

التاريخ	الحد الأدنى
٢٠٢٠/١/١	١٠٠٠,٠٠
٢٠٢١/١/١	١٢٠٠,٠٠
٢٠٢٢/١/١	١٤٠٠,٠٠

- بالرجوع إلى جدول نسب التضخم تبين أن متوسط نسب التضخم عن المدة من (٢٠٢٠/١/١) حتى (٢٠٢٢/٧/٣١) = ٧,١٪

١- معاش الأجر الأساسي

- حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة فعلية	٢٠١٧/٧/١	٢٠١٩/١٢/٣١	٣١	٥	٢
الإجمالي					
الاجمالي بالشهور					
٣٠ شهر					

- تحديد أجر التسوية

المتوسط = الحد الأدنى لأجر الاشتراك = ٧٨١,٢٥

تحسين متوسط أجر الاشتراك بمتوسط نسب التضخم (٢٠٢٠/١/١) وحتى (٢٠٢٢/٧/٣١) عن السنوات الكاملة في

المدة من (٢٠٢٠/١/١) حتى (٢٠٢٢/٨/٣١) = ٧,١٪ × ٢ × ٧٨١,٢٥ = ١١٠,٩٤ جنيهاً

ليصبح المتوسط بعد التحسين = ٧٨١,٢٥ + ١١٠,٩٤ = ٨٩٢,١٩ جنيهاً



• حساب المعاش

$$= \frac{1}{\text{معامل السن من جدول (٥)}} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{12} \times \text{أجر التسوية}$$

$$= \frac{1}{45} \times \frac{30}{12} \times 892,19 = 49,07 \text{ جنيهاً}$$

٢- معاش مدة قانون ١٤٨:

• حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة فعلية	٢٠٢٠/١/١	٢٠٢٢/٨/٣١	-	٨	٢
الإجمالي بالشهور			٣٢ شهر		

• تحديد أجر التسوية

متوسط أجور مدة قانون ١٤٨				
أجر	من	حتى	الشهور	الأجر × المدة
١٠٠٠,٠٠	٢٠٢٠/١/١	٢٠٢٠/١٢/٣١	١٢	١٢٠٠٠,٠٠
١٢٠٠,٠٠	٢٠٢١/١/١	٢٠٢١/١٢/٣١	١٢	١٤٤٠٠,٠٠
١٤٠٠,٠٠	٢٠٢٢/١/١	٢٠٢٢/٨/٣١	٨	١١٢٠٠,٠٠
الإجمالي			٣٢	٣٧٦٠٠,٠٠

المتوسط =  $37600,00 \div 32 = 1175,00$  جنيهاً.

تحسين متوسط أجر الاشتراك بمتوسط نسب التضخم من (٢٠٢٠/١/١ وحتى ٢٠٢٢/٧/٣١) عن السنوات الكاملة

في المدة الفعلية من (٢٠٢٠/١/١ حتى ٢٠٢٢/٨/٣١) =  $1175,00 \times 2 \times 7,1\% = 166,85$  جنيهاً

ليصبح المتوسط بعد التحسين =  $1175,00 + 166,85 = 1341,85$  جنيهاً

• حساب المعاش

$$= \frac{1}{\text{معامل السن من جدول (٥)}} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{12} \times \text{أجر التسوية}$$

$$= \frac{1}{45} \times \frac{32}{12} \times 1341,85 = 79,52 \text{ جنيهاً}$$

### إجمالي المعاش

بيان	قيمة
معاش الأجر الأساسي	٤٩,٥٧
معاش قانون ٢٠١٩/١٤٨	٧٩,٥٢
<b>إجمالي</b>	<b>١٢٩,٠٩</b>
زيادة المعاش بواقع الفرق بين (٤٥٠ - (١٢٩,٠٩ × ٣٣٪)	٤٠٧,٤٠
<b>الإجمالي</b>	<b>٥٣٦,٤٩</b>
رفع المعاش إلى الحد الأدنى النسبي ٦٥٪ من أجر التسوية الأكبر $٨٧٢,٢٠ = ٦٥\% \times ١٣٤١,٨٥$	
فرق رفع الحد الأدنى	٣٣٥,٧١
<b>الإجمالي</b>	<b>٨٧٢,٢٠</b>
رفع المعاش للحد الأدنى الرقمي (٦٥٪ من الحد الأدنى لأجر = $١٤٠٠ \times ٦٥\% =$ (٩١٠)	٣٧,٨٠
منحة مايو	١٠,٠٠
<b>الإجمالي</b>	<b>٩٢٠,٠٠</b>
ويستحق المعاش اعتباراً من ٢٠٢٢/٨/١	

### حساب المكافأة

• مكافأة المدة السابقة:

• حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة فعلية	٢٠١٧/٧/١	٢٠١٩/١٢/٣١	٣٠	٥	٢
<b>الإجمالي</b>					
<b>الإجمالي بالشهور</b>	٣٠ شهر				

• حساب المكافأة:

$$= \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{١٢} \times \text{أجر التسوية}$$

$$= \frac{٣٠}{١٢} \times \text{أجر التسوية}$$

---

$$2230,48 \text{ جنيهاً} = 12 \times 892,19$$

### حساب المكافأة عن المدة الحالية

تقدر المكافأة بقيمة الاشتراكات المستحقة والمبالغ الإضافية المستحقة عنها ولا يتم صرفها إلا بعد سداد كامل المديونية المستحقة على صاحب العمل

### حساب التعويض الإضافي

١- تحديد نسبة التعويض الإضافي:

• تحديد سن المؤمن عليه في تاريخ الاستحقاق

من	حتى	يوم	شهر	سنة
١٩٨٦/٢/٥	٢٠٢٢/٨/٧	٢	٦	٣٦
السن بعد جبر كسر السنة		٣٧		
نسبة التعويض الاضافي من جدول (٦) بالقانون		٪١٨٧		

• تحديد متوسط أجرى التسوية

$$\frac{\text{أجر التسوية} + \text{أجر التسوية الأساسي}}{2} = \text{متوسط أجرى التسوية}$$

$$1117,02 = \frac{1341,85 + 892,19}{2} = \text{متوسط أجرى التسوية}$$

• حساب التعويض الإضافي

معامل السن في تاريخ الاستحقاق

$$\text{التعويض الإضافي} = \text{متوسط أجرى التسوية} \times 12 \times \text{من الجدول رقم (٦) المرفق بالقانون}$$

$$\text{التعويض الإضافي} = 1117,02 \times 12 \times 187\% = 25065,93 \text{ جنيهاً}$$

وحيث أن صاحب العمل بالقطاع الخاص لم يقم بالاشتراك عن المؤمن عليه خلال أسبوعين من تاريخ التحاقه بالعمل لديه، مع تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة لذا يتم حساب قيمة رأسمالية عن الحقوق التأمينية المستحقة وفقاً لما يلي:

١. القيمة الرأسمالية للمعاش:

اجمالي مدة الاشتراك تم اثباتها فيتحمل صاحب العمل بالقيمة الرأسمالية فيتم حساب القيمة الرأسمالية باجمالي قيمة المعاش كما يلي:



• تحديد سن المؤمن عليه في تاريخ الاستحقاق

سنة	شهر	يوم	حتى	من
٣٦	٦	٢	٢٠٢٢/٨/٧	١٩٨٦/٢/٥
٣٦			السن بعد اهمال كسر السنة	
٤٨٦,٦			معامل القيمة الرأسمالية من جدول (٣) من اللائحة التنفيذية العجز	

• حساب القيمة الرأسمالية

اجمالي قيمة المعاش X معامل السن بجدول (٣) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون = ٩٢٠,٠٠ x ٤٨٦,٦ = ٤٤٧٦٧٢,٠٠ جنيهاً.

٢. قيمة باقي الحقوق التأمينية:

تحدد قيمة الحقوق التأمينية الأخرى المنصرفة دفعة واحدة المترتبة على ثبوت علاقة العمل والتي يلتزم صاحب العمل بأدائها للهيئة على أساس قيمتها الفعلية المحسوبة وفقاً لأحكام القانون.

٣. اجمالي المطالبة المستحقة على صاحب العمل:

الحق التأميني	القيمة الرأسمالية
المعاش	٤٤٧٦٧٢,٠٠ جنيهاً
المكافأة السابقة	٢٢٣٠,٤٨ جنيهاً
المكافأة الحالية	تقدر المكافأة بقيمة الاشتراكات المستحقة والمبالغ الإضافية المستحقة عنها ولا يتم صرفها إلا بعد سداد كامل المديونية المستحقة على صاحب العمل
التعويض الاضافي	٢٥٠٦٥,٩٣ جنيهاً

**مثال رقم (٤) وفاة اصابية المدة الأخيرة هي المثبتة:**

مؤمن عليه بالقطاع الخاص وقعت وفاته بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٥ وثبت أن الوفاة اصابية وكانت بياناته وفقاً لما يلي:

• تاريخ الميلاد: ١٩٨١/٧/٢٩

• مدد الاشتراك:

صاحب العمل	نوع المدة	نهاية المدة	بداية المدة
قطاع عام	مشترك عنها	٢٠٠٨/٣/١٠	٢٠٠٦/١١/٢٠
قطاع خاص	غير مشترك عنها وتم اثباتها	٢٠٢٢/٤/١٥	٢٠١٩/٧/١

• أجور الاشتراك السابقة المشترك عنها:

متغير		أساسي	
٤٤٣,١٨	٢٠٠٦/١١/٢٠	٣٠١,٦٢	٢٠٠٦/١١/٢٠
٥٠٠,٠٠	٢٠٠٧/١/١	٤١٢,٣٥	٢٠٠٧/٧/١

• أجر الاشتراك السابق الذي تم اثباته:

متغير		أساسي	
-	-	١٥١٠,٠٠	٢٠١٩/٧/١

• أجر الاشتراك الحالي الذي تم اثباته:

أجر الاشتراك	التاريخ
٧٠٠٠,٠٠	٢٠٢٠/١/١

• بالرجوع إلى جدول نسب التضخم تبين أن متوسط نسب التضخم عن المدة من (٢٠٢٠/١/١) حتى

$$= (٢٠٢٢/٣/٣١) ٥,٩\%$$

**حساب الحقوق التأمينية:**

١. تسوية المعاش عن المدة السابقة على ٢٠٢٠/١/١:

معاش الأجر الأساسي عن قانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥:

• حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة فعلية	٢٠٠٦/١١/٢٠	٢٠٠٨/٣/١٠	٢٠	٣	١
مدة مثبتة	٢٠١٩/٧/١	٢٠١٩/١٢/٣١	٣٠	٥	-
الإجمالي					
الإجمالي بالشهور					
٢٢ شهر					

• تحديد أجر التسوية

تاريخ بداية الخمس سنوات الأخيرة ٢٠٠٦/١١/٢٠

الأجر في ٢٠٠٦/١٢/١ = ٣٠١,٦٢ × ١١٨,٣٣٪ من هذا الأجر = ٣٥٦,٩١ جنيهاً

لذا يجب ألا يزيد أى أجر من أجور فترة المتوسط عن ٣٥٦,٩١ جنيهاً

من	حتى	المدة	الأجر الفعلي	الأجر بمراعاة ١٥٠٪	إجمالي
٢٠٠٦/١٢/١	٢٠٠٧/٦/٣٠	٧	٣٠١,٦٢	٣٠١,٦٢	٢١١١,٣٤
٢٠٠٧/٧/١	٢٠٠٨/٣/١٠	٩	٤١٢,٣٥	٣٥٦,٩١	٣٢١٢,١٩
٢٠١٩/٧/١	٢٠١٩/١٢/٣١	٦	١٥١٠,٠٠	٣٥٦,٩١	٢١٤١,٤٦
إجمالي			٢٢		٧٤٦٤,٩٩

المتوسط = ٧٤٦٤,٩٩ ÷ ٢٢ = ٣٣٩,٣٢

تحسين متوسط الأجر الأساسي بمتوسط نسب التضخم من (٢٠٢٠/١/١) و حتى (٢٠٢٢/٣/٣١) عن السنوات الكاملة

في المدة من (٢٠٢٠/١/١) حتى (٢٠٢٢/٤/١٥) = ٣٣٩,٣٢ × ٢ × ٥,٩٪ = ٤٠,٠٤ جنيهاً

ليصبح المتوسط بعد التحسين = ٣٣٩,٣٢ + ٤٠,٠٤ = ٣٧٩,٣٦ جنيهاً

$$\begin{aligned} & \text{أجر التسوية} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{\text{معدل السن من جدول (٥)}} \\ & = ٣٧٩,٣٦ \times \frac{١٢}{٤٥} \\ & = ١٥,٤٦ \text{ جنيهاً} \end{aligned}$$

٢. معاش الأجر المتغير

• حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة فعلية	٢٠٠٦/١١/٢٠	٢٠٠٨/٣/١٠	٢٠	٣	١
الإجمالي					
الإجمالي بالشهور					
١٦ شهر					

• تحديد أجر التسوية

= ٤٩٦,٤٥ جنيهاً

المتوسط = ٧٩٤٣,١٨ ÷ ١٦

= ١٤,٨٩ جنيهاً

يزاد ٣٪ عن كل سنة كاملة (٣٪)

= ٥١١,٣٤ جنيهاً

الإجمالي

تحسين متوسط الأجر المتغير بمتوسط نسب التضخم من (٢٠٢٠/١/١) و حتى (٢٠٢٢/٣/٣١) عن السنوات الكاملة

في المدة من (٢٠٢٠/١/١) حتى (٢٠٢٢/٤/١٥) = ٥١١,٣٤ × ٢ × ٥,٩٪ = ٦٠,٣٤ جنيهاً

ليصبح المتوسط بعد التحسين = ٥١١,٣٤ + ٦٠,٣٤ = ٥٧١,٦٨ جنيهاً

• حساب المعاش

$$= \frac{1}{\text{جدول (٥) معامل السن من}} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{12} \times \text{أجر التسوية}$$

$$= \frac{1}{45} \times \frac{16}{12} \times 571,68 = 16,94 \text{ جنيهاً}$$

٣. معاش أجر الاشتراك عن قانون ١٤٨:

• حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة مثبتة	٢٠٢٠/١/١	٢٠٢٢/٤/٣٠	-	٤	٢
الاجمالي بالشهور					
٢٨ شهر					

• تحديد دخل التسوية

متوسط الأجر مدة قانون ١٤٨				
الأجر	من	حتى	الشهور	الأجر × المدة
٧٠٠٠	٢٠٢٠/١/١	٢٠٢٢/٤/٣٠	٢٨	١٩٦٠٠٠,٠٠
		الإجمالي	٢٨	١٩٦٠٠٠,٠٠

المتوسط = ٧٠٠٠,٠٠ ÷ ٢٨ = ٢٥٠,٠٠ جنيهاً

تحسين متوسط أجر الاشتراك بمتوسط نسب التضخم من (٢٠٢٠/١/١ وحتى ٢٠٢٢/٣/٣١) عن السنوات الكاملة

في المدة الفعلية من (٢٠٢٠/١/١ حتى ٢٠٢٢/٤/١٥) = ٧٠٠٠,٠٠ × ٢ × ٥,٩٪ = ٨٢٦,٠٠ جنيهاً

ليصبح المتوسط بعد التحسين = ٨٢٦,٠٠ + ٧٠٠٠,٠٠ = ٧٨٢٦,٠٠ جنيهاً

• حساب المعاش

$$= \frac{1}{\text{جدول (٥) معامل السن من}} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{12} \times \text{دخل التسوية}$$

$$= \frac{1}{45} \times \frac{28}{12} \times 7826,00 = 405,79 \text{ جنيهاً}$$



### إجمالي المعاش

بيان	قيمة
معاش أجر أساسي	١٥,٤٦
معاش أجر متغير	١٦,٩٤
معاش مدة قانون ٢٠١٩/١٤٨	٤٠٥,٧٩
<b>إجمالي</b>	<b>٤٣٨,١٩</b>
زيادة المعاش بواقع الفرق بين $(٤٣٨,١٩ \times ٣٣\%) - ٤٥٠$	٣٠٥,٤٠
<b>الإجمالي</b>	<b>٧٤٣,٥٩</b>
رفع المعاش للحد الأدنى النسبي $(٧٨٢٦ \times ٦٥\%) = ٥٠٨٦,٩٠$	٤٣٤٣,٣١
منحة مايو	١٠,٠٠
<b>الإجمالي معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء</b>	<b>٥٠٩٦,٩٠</b>
معاش تأمين إصابات العمل $= ٧٨٢٦ \times ٨٠\%$	٦٢٦٠,٨٠
<b>اجمالي المعاش</b>	<b>١١٣٥٧,٧٠</b>

### حساب المكافأة

مكافأة المدة السابقة:

• حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة فعلية	٢٠٠٦/١١/٢٠	٢٠٠٨/٣/١٠	٢٠	٣	١
مدة مثبتة	٢٠١٩/٧/١	٢٠١٩/١٢/٣١	٣٠	٥	-
<b>الإجمالي</b>				١٠	١
<b>الإجمالي بالشهور</b>					٢٢ شهر

• حساب المكافأة:

$$\begin{aligned}
 & \text{أجر التسوية} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{١٢} \\
 & = ٣٧٩,٣٦ \times \frac{٢٢}{١٢} \\
 & = ٦٩٥,٤٩ \text{ جنيهاً}
 \end{aligned}$$

مكافأة المدة الحالية:

تقدر المكافأة بقيمة الاشتراكات المستحقة والمبالغ الإضافية المستحقة عنها ولا يتم صرفها إلا بعد سداد كامل المديونية المستحقة على صاحب العمل

### حساب التعويض الإضافي

٣- تحديد نسبة التعويض الإضافي:

• تحديد سن المؤمن عليه في تاريخ الاستحقاق

سنة	شهر	يوم	حتى	من
٤٠	٨	١٦	٢٠٢٢/٤/١٥	١٩٨١/٧/٢٩
٤١			السن بعد جبر كسر السنة	
٪١٦٠			نسبة التعويض الإضافي من جدول (٦)	

٤- حساب التعويض الإضافي:

• تحديد متوسط أجرى التسوية

$$\frac{\text{أجر التسوية عن قانون ١٤٨} + \text{أجر التسوية المتغير} + \text{أجر التسوية الأساسي}}{٢} = \text{متوسط أجرى التسوية}$$

$$\frac{٧٨٢٦,٠٠ + ٥٧١,٦٨ + ٣٧٩,٣٦}{٢} = \text{متوسط أجرى التسوية} = ٤٣٨٨,٥٢ \text{ جنيهاً}$$

• حساب التعويض الإضافي

$$\text{التعويض الإضافي} = \text{متوسط أجرى التسوية} \times ١٢ \times \text{معامل السن في تاريخ الاستحقاق من الجدول رقم (٦) المرفق بالقانون}$$

$$\text{التعويض الإضافي} = ٤٣٨٨,٥٢ \times ١٢ \times ٪١٦٠ = ٨٤٢٥٩,٥٨ \text{ جنيهاً}$$

زيادة قيمة التعويض بنسبة (٥٠٪) = ٨٤٢٥٩,٥٨ × ١٥٠٪ = ١٢٦٣٨٩,٣٧ جنيهاً

## حساب الحقوق التأمينية بدون المدة المثبتة

### حساب معاش افتراضي:

١. تسوية المعاش عن المدة السابقة على ٢٠٢٠/١/١:

معاش الأجر الأساسي عن قانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥:

#### • حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة فعلية	٢٠٠٦/١١/٢٠	٢٠٠٨/٣/١٠	٢٠	٣	١
الإجمالي			-	٤	١
الإجمالي بالشهور					١٦ شهر

#### • تحديد أجر التسوية

تاريخ بداية الخمس سنوات الأخيرة ٢٠٠٦/١١/٢٠

الأجر في ٢٠٠٦/١٢/١ = ٢٠١,٦٢ x ١١٣,٣٣٪ من هذا الأجر = ٣٤١,٨٣ جنيهاً

لذا يجب ألا يزيد أى أجر من أجور فترة المتوسط عن ٣٤١,٨٣ جنيهاً

من	حتى	المدة	الأجر الفعلي	الأجر بمراعاة ١٥٠٪	إجمالي
٢٠٠٦/١٢/١	٢٠٠٧/٦/٣٠	٧	٣٠١,٦٢	٣٠١,٦٢	٢١١١,٣٤
٢٠٠٧/٧/١	٢٠٠٨/٣/١٠	٩	٤١٢,٣٥	٣٤١,٨٣	٣٠٧٦,٤٧
إجمالي		١٦			٥١٨٧,٨١

المتوسط = ٥١٨٧,٨١ ÷ ١٦ = ٣٢٤,٢٤

تحسين متوسط الأجر الأساسي بمتوسط نسب التضخم من (٢٠٢٠/١/١) و حتى (٢٠٢٢/٣/٣١) عن السنوات الكاملة

في المدة من (٢٠٢٠/١/١) حتى (٢٠٢٢/٤/١٥) = ٣٢٤,٢٣ x ٢ x ٥,٩٪ = ٣٨,٢٦ جنيهاً

ليصبح المتوسط بعد التحسين = ٣٢٤,٢٣ + ٣٨,٢٦ = ٣٦٢,٤٩ جنيهاً

$$\begin{aligned} & \frac{1}{\text{معدل السن من}} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{12} \times \text{أجر التسوية} \\ & = \frac{1}{40} \times \frac{16}{12} \times 362,49 \\ & = 10,74 \text{ جنيهاً} \end{aligned}$$

٢. معاش الأجر المتغير

• حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة فعلية	٢٠٠٦/١١/٢٠	٢٠٠٨/٣/١٠	٢٠	٣	١
الإجمالي					
الإجمالي بالشهور					
١٦ شهر					

• تحديد أجر التسوية

$$= ٤٩٦,٤٥ \text{ جنيهاً}$$

$$\text{المتوسط} = ٧٩٤٣,١٨ \div ١٦$$

$$= ١٤,٨٩ \text{ جنيهاً}$$

$$\text{يزاد } ٣\% \text{ عن كل سنة كاملة (٣\%)}$$

$$= ٥١١,٣٤ \text{ جنيهاً}$$

الإجمالي

تحسين متوسط الأجر المتغير بمتوسط نسب التضخم من (٢٠٢٠/١/١) و حتى (٢٠٢٢/٣/٣١) عن السنوات الكاملة

في المدة من (٢٠٢٠/١/١) حتى (٢٠٢٢/٤/١٥) =  $٥١١,٣٤ \times ٢ \times ٥,٩\% = ٦٠,٣٤$  جنيهاً

ليصبح المتوسط بعد التحسين =  $٥١١,٣٤ + ٦٠,٣٤ = ٥٧١,٦٨$  جنيهاً

• حساب المعاش

$$= \frac{١}{\text{معامل السن من جدول (٥)}} \times \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{١٢} \times \text{أجر التسوية}$$

$$= \frac{١}{٤٥} \times \frac{١٦}{١٢} \times ٥٧١,٦٨ = ١٦,٩٤ \text{ جنيهاً}$$

٣. معاش أجر الاشتراك عن قانون ١٤٨:

• لا يوجد مدة في ظل قانون ١٤٨

إجمالي المعاش الافتراضي

بيان	قيمة
معاش أجر أساسي	١٠,٧٤
معاش أجر متغير	١٦,٩٤
معاش مدة قانون ٢٠١٩/١٤٨	-
إجمالي	٢٧,٦٨

تم حساب المعاش الافتراضي بدون تطبيق المادة ١٦٣ من قانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ وكذلك بدون رفع الحد الأدنى النسبي او الحد الأدنى الرقمي حساب المكافأة بدون المدة المثبتة

مكافأة المدة السابقة:

• حصر مدد الاشتراك

بيان	من	حتى	يوم	شهر	سنة
مدة فعلية	٢٠٠٦/١١/٢٠	٢٠٠٨/٣/١٠	٢٠	٣	١
الإجمالي					
الإجمالي بالشهور					
١٦ شهر					

• حساب المكافأة:

$$\begin{aligned} \text{أجر التسوية} &= \frac{\text{مدة الاشتراك بالشهور}}{١٢} \times ٣٦٢,٤٩ \\ &= \frac{١٦}{١٢} \times ٣٦٢,٤٩ = ٤٨٣,٣٢ \text{ جنيهاً} \end{aligned}$$

مكافأة المدة الحالية:

لا يوجد مدد اشتراك في المكافأة الحالية

وحيث أن صاحب العمل بالقطاع الخاص لم يقم بالاشتراك عن المؤمن عليه خلال أسبوعين من تاريخ التحاقه بالعمل لديه، مع تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة وكذلك الحقوق التأمينية في تأمين إصابات العمل لذا يتم حساب قيمة رأسمالية عن الحقوق التأمينية المستحقة وفقاً لما يلي:

١. القيمة الرأسمالية للمعاش الشيخوخة والعجز والوفاة واصابات العمل:

حيث أن المدة المثبتة جزء من اجمالي مدد الاشتراك فيتحمل صاحب العمل بالقيمة الرأسمالية لاجمالي معاش الوفاة بدون المدة المشترك عنها ويتحمل بالقيمة الرأسمالية لكامل معاش إصابة العمل لوقوع الاصابه لديه كما يلي:

• نصيب صاحب العمل في المعاش = اجمالي المعاش (ش ع و + اصابة) - المعاش الافتراضي عن المدة المشترك عنها

$$١١٣٥٧,٧٠ - ٢٧,٦٨ = ١١٣٣٠,٠٢$$

• تحديد سن المؤمن عليه في تاريخ الاستحقاق

من	حتى	يوم	شهر	سنة
١٩٨١/٧/٢٩	٢٠٢٢/٤/١٥	١٦	٨	٤٠
السن بعد اهمال كسر السنة				
معامل القيمة الرأسمالية من جدول (٣) من اللائحة التنفيذية الوفاة				
٤٤٩,٧				

• حساب القيمة الرأسمالية

نصيب صاحب العمل في المعاش X معامل السن بجدول (٣) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون =  
 $11330,02 \times 449,7 = 5095109,99$  جنيهاً.

٢. قيمة باقي الحقوق التأمينية:

تحدد قيمة الحقوق التأمينية الأخرى المنصرفة دفعة واحدة المترتبة على ثبوت علاقة العمل والتي يلتزم صاحب العمل بأدائها للهيئة على أساس قيمتها الفعلية المحسوبة وفقاً لأحكام القانون بافتراض عدم وجود المدة المشتركة عنها.

٣. إجمالي المطالبة المستحقة على صاحب العمل:

القيمة الرأسمالية	الحق التأميني
٥٠٩٥١٠٩,٩٩ جنيهاً	نصيب صاحب العمل في المعاش
= إجمالي المكافأة - المكافأة عن المدة المشتركة عنها $212,16 = 483,33 - 695,49 =$	نصيب صاحب العمل عن المكافأة السابقة
تقدر المكافأة بقيمة الاشتراكات المستحقة والمبالغ الإضافية المستحقة عنها ولا يتم صرفها إلا بعد سداد كامل المديونية المستحقة على صاحب العمل	نصيب صاحب العمل عن المكافأة الحالية
يتحمل صاحب العمل بكامل قيمة التعويض الإضافي ١٢٦٣٨٩,٣٧	نصيب صاحب العمل عن التعويض الإضافي =
٥٢٢١٧١١,٥٢ جنيهاً	إجمالي نصيب صاحب العمل =